كلية الحقوق

قسم القانون المدنى

المسئولية المدنية للمُحَكَّم في القانون الوضعي

رسالة لنيل درجة الدكتوراة فى الحقوق

مُقدْمة من الباحث

عصام قرني سيد

لجنة المناقشة والحُكم:

أستاذ دكتور/ سعيد سليمان جبر	رئيسًا ومشرفاً
	أستاذ القانون المدني بكلية الحُقوق
	جامعة القاهرة
أستاذ دكتور /حسن حسين البراوي	عضوًا
	أستاذ القانون المدني بكلية الحقوق
	جامعة القاهرة
أستاذ دكتور /حمدى أحمد سعد	عضوًا
	أستاذ القانون المدني
	ووكيل كلية الشريعة والقانون بطنطا لشئون
	الدراسات العليا

١٤٤٣هـ ٢٠٢١م

بسم الله الرحمن الرحيم

{يَا أيهَا الَذِينَ آمَنُوا إن تَنصرُوا الله يَنصرْكُمْ ويُثَبّتْ أَقْدَامَكُمْ}

صَدَقَ اللهُ العَظِيمِ

سورة مُحمد الآية :[٧]

عَنْ أَبِي هَرِيرِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وَسَلَّمَ (مِنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عَلِمَا سَهْلُ اللهِ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إلى الْجَنَّةِ)أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ .

يقول الأمام الشافعى "رَحِمَهُ الله" :

"العلمُ بطيء اللزام بعيد المرام ، لايدرك بالسهام ولايرى فى المنام ، ولا يورثه الأباء والأعمام ، وإنما هى شجرة لاتصلح إلا بالغرس ، ولا تُغرس إلا فى النفس ولا تُسقى إلا بالدرس ، ولا يُحصَّلُ إلا لمن أنفق العينين وجثا على الرُكبتين ولا يُحصل إلا بالإستناد على الحجر وافتراش المدر[1] وقلةِ النوم وصلة الليل بالنهار ، فمن طرق باب العلم وشقَّ طريقه حتماً هو ينقصُ من عُمر حياتهِ الأُسرية ليُضيف عُمرًا إلى عُمرِ حياته العلمية ومن ضغط على زنادِ قلمه مُجتهدًا حتمًا سيُصيبُ هدفه ".[2]

---

١) طين لزج مُتماسك .

٢) صحيح البخاري ٦٤٠٧ .

إهـــداء

إلَى أَبِي . . . . مَنْ رَحَلَ عَن عَالِمِنَا ، وَمَازَال دَوِيّ نَصائِحَه يُوَجِّهُنِي ، رحمة الله تعالي رحمة واسعة.

إلَيّ أُمـــي . . . . مِن عَلَّمْتَنِي الْعَطَاء ، وغمرتني بحنانها وكرمها ، أَطَالَ اللَّهُ فِي عُمُرِهَا وأَمَدِهَا بِالصِّحَّةِ والعَافِيَةِ.

وَإِلَى زَوْجَتِي الحبيبة . . . رَفِيقِه الكِفَاح ، الَّتِي لَمْ تَبْخَل بِوَقْتٍ أَوْ جُهْدٌ لمساعدتي، وَإلي جَمِيع الأهل والأصدقاء الأعزاء.

وإلي كل من ساعدني وعاوني علي هذا العمل.

وآخيرًا تحية شكر وتقدير إلي آخَى وصديقى ، د/ مُحَمَّدٍ عَبْدُ الحَفِيظِ جَاد.

أُهْدِي إلَيْكُم ذَلِكَ الْعَمَلِ الْمُتَوَاضِع.

مستخلص الرسالة باللغة العربية

نظراً لأن المُهمة المسندة للمُحكَّم هى الفصلُ فى النزاع مَحَلّ التحكيم فكان لابُدّ من دراسة الإلتزامات القانونية الواقعة علي المحكم ، والمتمثلة فى إحترام القواعد المتعلقة بالنظام العام ، والإلتزام بالمسائل الواردة فى اتفاق التحكيم، وإحترام حقوق الدفاع ، إلي غير ذلك من الإلتزامات الواقعة عليه، إذ أن معظم القوانين الوضعية لم تتعرض لنطاق المسئولية المدنية للمحكم، الأمر الذي حاولنا فيه خلال بحثنا هذا قدْر المستطاع تسليط الضوء على نطاق تلك المسئولية وقمنا بالبحث عن السبل القانونية لتعويض الخصوم المتضررين من أخطاء المُحكَّم ، وتناولنا إمكانية التأمين على أخطاء المُحكَّم، والذي يؤمنه في عمله ، ويزيد من حريته واستقلاله ، ويجعله مدركًا لمسئولياته ، وفي الوقت نفسه يحقق حماية فعالة للمضرور ، وذلك لإحساسه بأنه سيتم تعويضه في حالة حدوث خطأ من المُحكَّم قدْ يؤدي إلى بُطلان حُكمه أو عدم إمكانية تنفيذه أو أية أضرار أُخري قدْ تصيب المحتكم.

الكلمات الدالة :

المسئولية – المحكم – الخطأ – الضرر – التعويض .

الشكر والتقدير

الحمدُ لله الذى هدانى إلى معرفة ذلك الرجل الفاضل والمُعلم الماهر والفقيه العامر بالعلوم الكثيرة والمعلومات الوفيرة الدكتور **سعيد سليمان جبر مُعلمى** لا أقول ذلك رياءً ولا نفاقاً ، وإنما صدقاً وعدلاً ، لأنه رجل لايخاف فى الله لَومة لائم ، وكيف لا وقدْ وعَى القُرآن فى صدره ، وقدْ شَرُفت بأن علمنى بين جنبات تلك الكلية العريقة مما أفاض الله عليه من العلم، فضلاً عن خفض جناحه لمن جاءهُ يطلُب العلم ، ولا أستطيع فى تلك السطور القليلة البسيطة المتواضعة شُكر وتقدْير ذلك العلامة الماهر والفقيه النابغ ، **العالم** الدكتور / سعيد سليمان جبر ... **جزاك الله عنّا خَير الجزاء وآتاك الله خير الثواب فى الدنيا والآخرة .**

والشكر موصول إلى الأستاذ الدكتور جابر محجوب الفقيه الماهر، ذي العلم الرفيع صاحب الأسلُوب العذب فى إلقاء العلم على تلاميذه،كما اشكر له تواضعة كذلك سعة صدره لما بذله من جهد ووقت لتنظيم وتقويم عملى البحثى كى يكون على النسق السليم ، ونسأل الله أن يُثبت خُطاك، ويرفع قدْرك فى الدنيا والآخرة .

والشُكر ممدود إلى المرحوم الأستاذ الدكتور صبري السنوسي العالم المتواضع ، صاحب العلم الوفير والقدْر الكبير، والسّمتْ الطيب والخلُق الحسن ، ذي المعرفة الواسعة ، رحمة الله عليه وأدخله فسيح جناته .

وأشكر جميع أساتذتي الإعزاء لجنة الإشراف والمناقشة علي هذا العمل ، جزاكم الله عنا خير الجزاء، وآتاكم الله خير الثواب فى الدنيا والآخرة .

الباحث /عصام قرني سيد

مُـقدْمـة

يُعَدّ التحكيم في الوقت المعاصر الأسلوب الغالب للفصل في المنازعات التي تُثار بين الأفراد والمؤسسات ، لما للتحكيم من مزايا متعددة أهمها سرعة في الفصلُ في النزاع وإقتصار الوقت والجهد ، وحفظ الأسرار التجارية الخاصة بأطرافُ النزاع.[1]

وقدْ عني المجتمع الدولي بأمر تنظيم التحكيم في العلاقات الإقتصادية الدُولية خاصة بعد نهاية الحرب العالمية الأولي ، حيثُ قدْ أسفرت جهود عصبة الأمم عن وثيقتين أساسيتين، هما:

بروتوكول جينيف لعام ١٩٢٣ في شأن شروط التحكيم ، واتفاقية جينيف لعام ١٩٢٧ الخاصة بتنفيذ أحكام التحكيم ، والتي إقتصرت أهدافها على إيجاد أساس قانوني لإعلاء اتفاقية وأحكام التحكيم على النصُّوص القانونية والوطنية.[2]

فَالتَّحْكِيم نِظَام قدْيم حَدِيث ، فهو قدْيم النشأة لإتخاذه وسيلة لحل النزاعات في المجتمعات القدْيمة ، بحيثُ تحُكمه العادات والأعراف المتبعة في تلك المجتمعات ، كما يُعَدّ نظاما حديثا خاصة بعد نشؤ الدولة وتبلورها بشكلها الحديث ، ومن منطلق المصلحة مع الدول الأُخري ، أصبح التحكيم منظما بموجب قوانين خاصة في ذلك نظرا لإتساع رقعة العلاقات التجارية بين الاشخاص الإعتبارية والطبيعية في دول مختلفة وإرتفاع حجم العُقود التجارية الدُولية[3] .

---

١) أ. محمد عبدالخالقَ الزغبي (٢٠٠٩) شرح قانون التحكيم الاردني رقم ٣١ لسنة ٢٠٠١ ، دار البراع عمان الطبعة الاولى ص ٨٠ .

٢) مصطفى محمد الجمال ، عكاشة محمد عبدالعال سنة التحكيم فى العلاقات الخاصة الدولية والداخلية ، منشورات الحلبى الحقوقية ، بيروت ، الطبعة الاولى ، ص ٩ ، عام(١٩٩٨).

٣) نارىمان عبدالكريم عبدالقادر ، ١٩٩٦ ، إتفاق التحكيم وفقا لقانون التحكيم فى المواد المدنية والتجارية رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤م ، دار النهضة العربية ، القاهرة ص ٨١ ، عام ١٩٩٦م .

الـــــفـــهـــــرس

المقدّمة	٦
الباب الأول : إختصاص هيئة التحكيم سُلطات ومسئوليات المحكمين وحقوقهم	٢١
الفصلُ الأول : سُلطات المحكمين	٢٣
المبحثُ الأول: سُلطات المُحكَّم الممنوحة من الأفراد اتفاق التحكيم	٢٥
المبحثُ الثانى: السُلطات الممنوحة للمُحكمين بموجب القانون	٣١
الفصلُ الثانى: التزامات وواجبات المُحكَّم	٤١
المبحثُ الأول: التزامات وواجبات المُحكَّم فى مرحلة الترشيح	٤٤
المطلبُ الأول: إلتزام المُحكَّم بقبول مُهمة التحكيم كتابة	٤٦
المطلبُ الثانى: التزام المُحكَّم بالتصريح والإفصاح	٤٨
الفرعُ الأول: إلتزام المُحكَّم بالتصريح والإفصاح عن آية ظروف من شآنها آثارة شكوك حول استقلاله	٤٩
الفرعُ الثانى: إلتزام المُحكَّم بالإعلان عن جنسيته	٦٤
الفرعُ الثالث: إلتزام المُحكَّم بالإبتعاد عن دائرة الشكوك	٦٦
المبحثُ الثانى: إلتزام المُحكَّم فى مرحلة سير الإجراءات فى خُصومة التحكيم	٦٩
المطلبُ الأول: الإلتزام بالحياد وعدم الإنحياز	٧١
المطلبُ الثانى: الإلتزام بمراعاه حقوق الدفاع الاساسية للطرفين	٧٥

المبحثُ الثالث: التزام المُحكَّم في مرحلة إصدار الحُكم ٧٩

المطلبُ الأول: كتابة حُكم التحكيم ٨١

المطلبُ الثاني: إلتزام المُحكَّم بإيداع أسباب الحُكم ومحتوياته (تسبيب الحُكم) ٩٤

الفصلُ الثالث: حقوق المُحكَّم وإنتهاء مهمته ١٠١

المبحثُ الأول: الحقوق الأدبية ١٠٢

المطلبُ الأول: حق المُحكَّم في قبول مُهمة التحكيم أو رفضها ١٠٣

المطلبُ الثاني: حق المُحكَّم في إحترامه وتنفيذ حُكمه ١٠٨

المطلبُ الثالث: حق المُحكَّم في التمتع بالحصانة ١٠٩

الفرعُ الأول: المبررات التي تقف وراء الحصانة القضائية للقاضي ١١٦

الفرعُ الثاني :المبررات التي تقف ضد الحصانة القضائية للقاضي ١١٧

الفرعُ الثالث: مضمون الحصانة القضائية للمحكم في الخُصومة التحكيمية ١١٨

الفرعُ الرابع: حصانة مؤسسات التحكيم ١٣٣

المطلبُ الثالث: تنحي المُحكَّم أو عزل نفسه وإستقالته من التحكيم بإرادته ١٣٦

المطلبُ الرابع: حق المُحكَّم في عدم عزله أو رده دون مبرر قانوني ١٤٠

المطلبُ الخامس: حق المُحكَّم في تأدية المُهمة حتى النهاية ١٤٢

المبحثُ الثاني: حقوق المُحكَّم المالية ١٤٣

المطلبُ الأول: حق المُحكَّم في الحصول على أتعاب	١٤٤
المطلبُ الثانى: حق المُحكَّم في الحصول على تعويض	١٥٣
الفصلُ الرابع: طبيعة عمل المحكم	١٥٤
الباب الثانى: المسئولية المدنية للمحكم	١٦٣
الفصلُ الأول: الطبيعة القانونية لمسئولية المحكم	١٧٤
المبحثُ الأول: صور ونطاق مسئولية المُحكَّم	١٧٥
المبحثُ الثانى: المسئولية العقْدية للمحكم	١٨٢
المطلبُ الأول: الأساس القانونى لمسئولية المُحكَّم المدنية	١٨٨
الفرعُ الأول: أساس مسئولية المُحكَّم قبل أطرافُ النزاع	١٨٩
الفرعُ الثانى: أساس مسئولية المُحكَّم قبل الغير	١٩٥
المطلبُ الثانى: شروط المسئولية العقْدية للمحكم	٢٠٨
الفرعُ الأول: خطأ المُحكَّم	٢١٣
الفرعُ الثانى: الضرر	٢٤٩
الفرعُ الثالث: علاقة السببية	٢٦٠
الفرعُ الرابع: وسائل المُحكَّم لدرء المسئولية عن نفسه (السبب الأجنبى)	٢٦٥
الفصلُ الثانى: المسئولية التقصيرية للمحكم	٢٦٨
المبحثُ الأول: أحكام المسئولية التقصيرية بصفة عامة	٢٦٩

المبحثُ الثاني: المسئولية التقصيرية للمحكم لا تفترض وجود عقْد	٢٧١
الفصلُ الثالث: المسئولية التأديبية للقاضي ومدى خضوع هيئة التحكيم لأحكام هذه المسئولية	٢٧٦
المبحثُ الأول: مخاصمة القُضاة	٢٧٨
المبحثُ الثاني: مخاصمة المُحكَّم	٢٨١
المبحثُ الثالث: إجراءات دعوى مخاصمة المُحكَّم والمحكمة المختصة بنظرها	٢٩٨
الفصلُ الرابع: موقف المشرع المصري والفرنسي من إتفاقات المسئولية (الاحكام العامة) .	٣٠٤
المبحثُ الأول: مدى جواز الاتفاق على تعديل أحكام المسئولية العقْدية	٣٠٦
المطلبُ الأول: ماهية شرط الإعفاء من المسئولية العقْدية	٣٠٧
المطلبُ الثاني: موقف الفقهاء فى جواز شرط الإعفاء من المسئولية	٣٠٩
المطلبُ الثالث: مدى جواز الإعفاء من المسئولية فى عقود التحكيم	٣١٢
المبحثُ الثاني: مدى جواز الاتفاق على تعديل أحكام المسئولية التقصيرية	٣١٥
المطلبُ الأول: شروط الإعفاء من المسئولية التقصيرية	٣١٦
المطلبُ الثاني: التأمين على مسئولية المُحكَّم	٣٢١
المطلبُ الثالث: التعويض الاتفاقى	٣٢٧
الفصلُ الخامس: الآثار المترتبة على تقرير مسئولية المُحكَّم	٣٢٩

المبحثُ الأول: صور الجزاء المحددة وفقاً للقواعد العامة للمسئولية	٣٣٢
المطلبُ الأول: الجزاء المدنى (التعويض)	٣٣٣
المطلبُ الثانى: الجزاء الجنائى	٣٤٠
المطلبُ الثالث: صور الجزاء الخاصة بمسئولية المُحكَّم	٣٤٢
الفرعُ الأول: بُطلان حُكم المُحكَّم	٣٤٣
الفرعُ الثانى: رد المُحكَّم	٣٤٦
الفرعُ الثالث: عزل المُحكَّم	٣٥٥
الفرعُ الرابع: الحرمان من إستحقاق الأتعاب	٣٥٩
الفرعُ الخامس: الشطب من قوائم المحكمين	٣٦٠
الخاتمة	٣٦٢
نتائج البحث	٣٦٦
التوصيات	٣٦٨
المصادر والمراجع	٣٧١
الفهرس	٤١١

إشراف / استاذ القانون المدني العلامة / الدكتور الفاضل

د/سعيد سليمان جبر